

٦٢) شرح كتاب بهجة قلوب الأبرار للعلامة السعدي رحمه الله - من

الحاديٰ ٦٠ - المجلس السادس والعشرون

محمد هشام طاهري

الحمد لله والصلوة والسلام على رسول الله وعلى الله وصحابه ومن والاه وبعد. فنستأنف درسنا في كتاب بهجة قلوب الأبرار وقرة في عيون الاخيار في شرح جوامع الاخبار عن النبي صلى الله عليه وسلم كنا قد وقفنا على الحديث الستين فنبدأ على - 00:00:11 بركة الله تعالى. نعم. الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى الله وصحابه اجمعين اللهم اغفر لنا ولشيخنا وللحاضرين. قال المؤلف رحمة الله تعالى الحديث الستون. عن رافع بن خريج رضي الله عنه - 00:00:31 قال قلت يا رسول الله انا لاقوا العدو غدا وليس معنا افندبح بالقصب؟ قال ما انهر الدم وما ذكر اسم الله عليه فكل ليس السن والظفر وسأحدثك وسأحدثك عنه اما السن - 00:00:51

عظم واما الظفر فمدى الحبشه. واصبنا نهب ابل وغم فند منها ابا عير فرماده رجل بسهم فحبسه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان لهذه اوابدك اوابد ده الوحش فاذا غلبيكم منها شيء فافعلوا به هكذا متفق عليه. فهذا الحديث من جوامع الاخبار - 00:01:11

لأنه اصل في كيفية الذبح. فصل في كيفية الذبح وما به نذبح. فان مأكولات اللحم اه لا سيما البرية منها لا يحل لنا الا بالذبح. وهذا الحديث اصل كيف وبما نذبح؟ نعم. قال قوله صلى الله عليه وسلم ما انهر الدم الى اخره - 00:01:41

جامع يدخل فيه جميع ما ينهر الدم اي يسلكه من حديد او نحاس او صفر او قصب او خشب او حطب او حصى محدد او غيرها وما له نفوذ كالرصاص في البارود لأنه ينهر بنفوذه لا بثقل - 00:02:11

ودخل في ذلك ما صيد بالسهام والكلاب المعلبة والطيور اذا ذكر اسم الله على جميع المصنف انه يدخل في ما انهر الدم كل شيء يسيل الدم. ولذلك لو كان رسالة الدم لحديدة او نحاسة او بصر او بسكتين من قصب او بسكتين من - 00:02:31

خشب لكنه يقطع الجلد والوريد او بحصن مسنن يقطع الجلد والوريد او بغير ذلك من المستننات. اما الرصاص الذي في البارود والذي ذكره المصنف فان كان مقصوده رحمة الله ان الرصاص ينفذ فيخرج الدم - 00:03:03

فيصبح مضروب بالرصاص حكم الصيد فهذا له وجه ان كان في الصيودات واما في بهائم الانعام فلا يجزي الظرب بالرصاص ولا يصبح حلالا. فلو ان انسانا اخذ الجمل وظرب رأسه برصاصة - 00:03:29

فهذا لا يمكن ان يكون حلالا. لماذا؟ لأن الرصاصة في حكم السهم. والسهم لا يباح الذبح به الا في الصيودات. فما يصير واحد يمسك البقرة ويمسك الخروف ويحط الرصاص على راسها ولا على رقبتها - 00:03:54

يقول ها لا ليس هذا صحيحا. فنقول الرصاص وما في حكمه مما ينفذ ويخرج ثم ينتج عن ذلك سيلان الدم ان كان في الصيودات فنعم. وان كان في غير الصيودات فلا - 00:04:14

لان غير الصيودات لا بد فيه من قطع الوريد والحلقوم. كما سيأتي بيانه. وهذا الحديث ما انهر وذكر اسم الله عليه فكل ما اجمعه. اليوم بعض الناس يعرفون ان هناك مصانع للدجاج - 00:04:34

هناك مسالخ في هذه المصانع الات حديد الدجاجة تربط تعلق برجلها وتمر على السكة الالى ما يسمى بالسكتين الالى طيب الان ما حكمه؟ النبي صلى الله عليه وسلم قال ما نار الدم وذكر اسم الله عليه فكل. يشغل الدقة يقول باسم الله - 00:04:54

تمر على السكاكيين الالية حكمها اذا اسالت الدم فهي حلال طيب يأتي السؤال اخر يمكن انهم يضربون كما في بعض البلاد في الغرب
يضربون الحيوانات لا سيما الابقار والاغنام حتى الدجاج يضربونها بالصعق الكهربائي - 00:05:18

فيصبح عنده نوع ما يسمى بالاغماء وليس اغماء تاما. فيسألون هل الان الذبح صحيح او غير صحيح نقول ان كان بعد ذلك تمر هذه
الدجاجات او هذه الابقار تمر على السكاكيين الالية مع بسمة التشغيل - 00:05:40

ثم يسألكم حكم المذبوح لو كان نائما فذبحته. فلا بأس به ان كان الدم لا يسألكم فهذا حكمه حكم الميتة ما في فائدة لو جاء
الانسان ومرر السكين على الميتة هل ينتفع؟ ما ينتفع اذا هذا كلام جامع من النبي الكريم - 00:06:00

الله عليه وسلم ما انهر الدم وذكر اسم الله عليه فكل. معنى هذا الكلام ان الذي ينهر الدم ولم يذكر اسم الله عليه لا تأكله وان الذي ذكر
اسم الله عليه ولم ينهر الدم لا تأكله لابد من الشرطين معا انهر الدم بالطريقة الشرعية - 00:06:24

المرعية وذكر اسم الله عز وجل. فان قال قائل فان الله اباح لنا ذبائح اهل الكتاب. ولا ندرى هل سموا ام لم يسموا؟ فقد قال صلى الله
عليه وسلم سموا انتم. لكن ننتبه الى قضية مهمة. اذا رأيت نصرانيا يذبح - 00:06:48

باسم المسيح لا يجوز لك ان تأكله. حتى لو كان كتابي لانه ذبح باسم الشرك كما لو ان المسلم ذبح باسم البدوي ما يجوز ان تأكله ولو
كان يدعى الاسلام - 00:07:08

اذا رأيت يهوديا يقول باسمي عزير وذبح ما يجوز تأكله ما يجي واحد يتفلسف يقول الله اباح لنا طعام اهل الكتاب. اباح لنا طعام
اهل الكتاب وهو الذي قال ولا تأكلوا مما لم يذكر اسم الله عليه - 00:07:22

وقال آآ وما اهل لغير الله هذى من المحرمات بنص القرآن. اذا ما المباح من طعام اهل الكتاب؟ المباح من طعام اهل الكتاب ما سموا
الله قالوا باسم الله اوقات او نحو ذلك من الفاظهم وعبارات او لا ندرى سمي الله او لم يسم الله. فهنا تأكل نقول باسم الله - 00:07:37

سورتان فقط نعم. قال ودخل في ذلك ما صيد بالسهام والكلاب المعلمة الطيور اذا ذكر اسم الله على جميع ذلك. واما محل الذبح فانه
الحلقوم والمربيه. اذا قطعهما كفى فان - 00:08:01

معهما قطع الوجين وهم العرقان المكترفان الحلقوم كان اولى. اذا مرر السكين وقطع السكين الحلقوم والمربيه. الحلقوم مكان الهواء.
والمرى مكان الطعام. اذا قطع الحلقوم والمربيه اذا قطع الوجين وهو مع العرقان الناتنان على جهة الرقبة - 00:08:21

اللي تدخل الدم الى الدماغ اذا قطع الحلقوم والمربيه والوجين فبالاجماع الذبيحة حلال بالاجماع ما في خلاف بين العلماء رحمهم الله.
طيب لو قطع الحلقوم والمربيه؟ ولم يقطع الوجين؟ فجمهور العلماء يقولون - 00:08:51

ان الذبيحة حلال طيب اذا قطع الوجين ولم يقطع المربيه والحلقوم. وان كان هذا تصوره نادر ووقوعه اندر. لان انه ما يمكن ان
الانسان يمرر السكين لان اللي صاير هكذا شوفوا لاحظ الطريقة كيف اول شي راح يكون القصبة الهوائية - 00:09:12

ورا القصبة الهوائية المربيه مباشرة ملتصق به. ثم الواقع اذا قطع اول ما يقطع يقطع القصبة الهوائية اللي نسميتها الحلقوم ثم يأتي
المربيه مع الوجه فلو فرضنا ان انسانا قطع الجلد وقطع الحلقوم وقطع المربيه ولم يقطع الوجين. فجماهير العلماء يقولون انه مباح.
لان - 00:09:35

انهار الدم يحصل بقطع الجلد وبقطع القصبة الهوائية اللي هو الحلقوم والمربيه. ومن اهل العلم من يقول لا يحصل لا يكون حلالا حتى
يقطع الوجين لأنهما سبب انهار الدم وفي نظري القاصر ان هذا القول اقرأ. لان القصبة الهوائية يقطع الهواء عن الرئة فيسبب الموت -
00:10:03

المربيه يقطع الطريق الى المعدة في سبب موت المعدة لكن الذي يسبب موت البهيمة ككل هو قطع الوجين فان الدم لا يسري لا الى
الدماغ ولا الى القلب فيما يموت الدماغ في لحظته وتموت الاعضاء في لحظتها. فهذا اقرب والله اعلم. نعم - 00:10:33

قال واما الصيد فيكفي جرحه في اي موضع كان من بدنك للحاجة الى ذلك الصيد حتى لو لم تقطع حلقومه ولا مربيه ولا الوجع مجرد
ما ان تضرره بالسهم فاذا كان سبب الموت السهم ولو لم يخرج الا قطرة او قطرتين من الدم فانه مباح - 00:10:56

ولو كان سبب الموت هو ان كلبك المعلم مسكه من حلقه فخنقه فادركته ميت فهو مباح ولو لم يظهر الا قطرة او قطرتين في مكان مسک الكلب للصيد. ولو انك ارسلت الصقر او البازى - [00:11:24](#)

او العقاب المعلم ارسلته فمسك لك طيرا فوجدت اثر مخالبه قليلا خرج قطرة قطرتين من الدم وهو ميت يجوز ان تأكله لانه صيد فلا يشترط باتفاق العلماء في الصيد انهار الدهر - [00:11:45](#)

ما المشترط اذا؟ المشترط امران. ان تذكر اسم الله عند ارسالك الكلب المعلم وان يكون الكلب معلم. ان تذكر الله عند ارسالك البازى والعقاب والفهد المعلم وان يكون معلما. هذان هما الشرطان - [00:12:04](#)

ان يكون معلما وان تذكر اسم الله عليه. وان يكون سبب الموت ناتجا من صيدك. نعم قال ومثل ذلك اذا نبدا البعير او البقرة او الشاة وعجز عن ادراكه فانه يكون بمنزلة الصيد كما في - [00:12:24](#)

ففي اي محل من بدن جرح كفى كما ان الصيد اذا قدر عليه وهو حي فلا بد من زكاته فالحكم يدور مع علته المعجوز عنه بمنزلة الصيد ولو من الحيوانات الانسية والمقدور عليه لابد - [00:12:42](#)

من ذبحه ولو من الحيوانات الوحشية. هذه مسألة مهمة ذكرها الشيخ الحكم يدور مع علته. لو انك انت مسكت غزاله حية ما يجوز ان تأكلها بدون الذبح قد يقول قائل يا جماعة هذه من الصيودات كيف لا يجوز؟ قلنا لانه كان يجوز ان تأكله صيدا لو صبته. اما - [00:13:02](#)

وقد صار في يدك فلا بد من ذبحه ها فلا بد من ذبحه لو ان الانسان ارسل البازى او ارسل الصقر او العقاب او ارسل كلبه المعلم او الفهد فمسك له شيئا معه. ثم جاء وادركه وهو حي - [00:13:30](#)

فلا يحل له ان يأكله حتى يذبحه لان الحكم يدور مع علته وجودا وعديما. ما هو العلة؟ العلة من جواز اكل الصيد عدم ادراكه له حيا فان ادراكه حيا وجب ان تذبح - [00:13:54](#)

طيب الان العكس لو ان بهائم الانعام ندت يعني باصطلاحنا شردت فانت خفت الان انك اذا لم تطلق عليه السهم ان يهرب منك اذا لم تطرق عليه النار ان يهرب منك - [00:14:12](#)

فاطلقت عليه السهم او اطلقت عليه النار فمات فهذا يعامل معاملة الصيد فلاحظوا الصيودي من المأكولات اللحم اذا مسكته حيا لا بد من ذنبه وبهائم الانعام من مأكولات اللحم وغيرها. اذا ندت - [00:14:33](#)

عواملت معاملة الصيد وهذه المسألة من من مفردات مذهب الامام احمد رحمة الله. وهي ان بهائم الانعام تحل تصبح فعلا تحل بالصيد. فمثلا لو ان انسان عنده خروف وهذا قد يقع - [00:14:56](#)

في المزرعة فنقطت في فنقطت النعجة في البئر الان انت ما تستطيع ان تدخل تخرجه بسرعة وانت تخشى الان ان رقبته قد انكسر ان يموت فاما ان تضرره بسهم او سكين لينهر الدم فيصبح حكمه حكم الصيد واما ان يموت فيصبح ميتا فايهموا اولى - [00:15:17](#)

الاول الاول وهكذا لو ان انسانا ما مثلا شرد منه البقرة او الجاموسه ولا يستطيع ان يمسكها لانها اصبحت وحشية ولذلك قال صلي الله عليه وسلم في الاوابد بالوحش قال ان لهذه اوابد. هذه الظاهر راجع الى - [00:15:44](#)

الانعام التي تأكلها مأكولات اللحم كاوابد وحشى ومعنى الاوابد يعني ان لها اشياء تجعلها تتمد وتهرب فاذا غلبكم منها شيء فافعلوا به هكذا اي عاملوها معاملة الصيد. نعم. قال واستثنى النبي - [00:16:12](#)

صلي الله عليه وسلم من ذلك السن وعلله بأنه عظم فدل على ان جميع العظام وان انهرت الدم لا يحل الذبح بها وقيل ان العلة مجموع الامرين كونه سنا وكونه عظما فيختص بالسن وال الصحيح الاول - [00:16:35](#)

وكذلك الظفر وكذلك الظفر لا يحل الذبح بها لا طير ولا غيره. بالنسبة للذبح بكل مسنون مسنن طاهر. يجوز الذبح بكل مسنن طاهر اي شيء حاد يجوز ان تذبح به - [00:16:55](#)

بشرط ان يكون طاهرا الا السن وان كان الا السن او الا العظم. فإنه وان كان طاهرا من مأكول اللحم ما يجوز ان تذبح به والظفر وان كانت طاهرا ما يجوز ان تذبح به - [00:17:19](#)

اذا الا السن والظفر. والنبي صلى الله عليه وسلم علل قوله السن. قال اما السن فعظم فدل على ان العظم لا يجوز ان تذبح بالعظم.
نهايا لماذا؟ لان العظام لا تخلو من ثلاث - 00:17:35

احوال لقيت قدامك عظمة لا تخلو من ثلاثة احوال اما عظم ادمي فيحترم ولا يجوز ان يلعب بعظام الادميين سواء كانوا مسلمين او
كفار. فان الادمي مكرم حيا ومتى. قال تعالى ولقد كرمنا بني ادم - 00:17:55

واما ان يكون العظم الذي امامك هو لمأكلو اللحم عظمة ناقة عظمة بقرة طيب مأكلو اللحم فاذا كان العظم لمأكلو اللحم فانه الدوا
اكل الجن اكل اخواننا من الجن فلا يجوز ان نتلفه امراره على الدم. الثالثة اما ان يكون العظم اللي امامك - 00:18:23
ميته او عظم غير مأكلو اللحم فهي نجسة. فلا يجوز الذبح بها من هنا ندرك لماذا قال صلى الله عليه وسلم واما السن فعظم يعني
العظم ما يجوز الذبح بها لماذا؟ لان اما ان تكون محترمة - 00:18:54

او طعام للجن او نجسة. ثلاثة احوال. واما الظفر بضم الظاد والفاء. واما الظفر طرق تقول ظفر وظفر فرق بين الامرين اذا قلت ظفر
بمعنى واحدة الاظافر واذا قلت الظفر اسم جنس. شمل اي نوع من - 00:19:11

انواع الاظافر اظافر الادميين اظافر الدواب اظافر الهواء طيب هل يجوز الذبح بنابل فيل لانه
عظم. فان قلنا ان الفيل من مأكلات اللحم على قول بعض المالكية والشافعية فاذا لا يجوز الذبح بعظامه لانه من اكل طعام اخواننا
من الجن. وان قلنا - 00:19:36

انه ليس من مأكلات اللحم على قول بعض الفقهاء الذين شددوا فيكون نجسا. نعم قال فالحاصل ان شروط الذبح انهار الدم في
محل الذبح. مع كون الذابح مسلما او كتابي - 00:20:03
او وان يذكر اسم الله عليها. نعم. شروط الذبح اربعة. كما ذكرها الشيخ الاول انهار الدم والثاني ان يكون في محل الذبح. والثالث ان
يكون من تحل ذبحه من هو؟ المسلم او - 00:20:21

كتابي المسلم او الكتابي. الرابع ان يذكر اسم الله عليه يعني هذه اربعة شروط لابد منها. وقد ذكرها الشيخ مرة ثانية انهار الدم واحد
محل الذبح في الحلقوم والمربي والوجين اثنين ثلاثة ان يكون من تحل ذبحه. من مسلم وكتابي. ذكر - 00:20:41
كان انشي حرا كان او عبدا صغيرا كان او بالغا. لا فرق الرابع ان يذكر اسم الله عز وجل. نعم قال واما الصيد فهو اوع من الذبح كما
تقدمن انه في اي موضع يكون من بدن الصيد وانه مباح صيد - 00:21:09

جوارح من الطيور والكلاب اذا كانت معلمة. وذكر اسم الله عليها عند ارسالها على الصيد والله اعلم. طبعا بعض يذكر ان الصيود تحل
اذا كانت من الطيور والكلاب. ومقصودهم بذلك الجنس. فاي طير اصبح - 00:21:30

فانه يجوز الصيد به. اي طير اذا اصبح معلما يجوز الصيد به. سواء كان البازى او العقاب او الصقر حتى لو البومة علمتها جاز لك ان
تأكل من صيدها المهم ان يكون معلما. مع ان مع ان - 00:21:50
النصيب به البازى والعقاب والصقر لا يجوز اكله. لكن صيده يجوز فلما حظوا الان ان السبب لا يجوز اكله. والسبب او النتيجة يجوز
اكله. كذلك لما يذكرون فانهم اذا ذكروا الكلاب يعنون اسم الجنس. فلو ان انسانا دربه - 00:22:14
ذئبا فصار يصيد له جاز اكله لو ان انسانا درب فهذا جاز صيده لو ان انسانا درب الضرع فصاد له جاز اكله هي قاعدة نحفظها ان ما
يصاد به من ذوات الارواح - 00:22:41

لاحظ سواء كان من الطيور ذوي المخالب او من السباع او من السباع ذوي الانيات هي تجوز اكلها لكن صيدها مباح. صيدها مباح على
الاطلاق وهذا من تيسير الله عز وجل ومن حسن التشريع لان الناس لو لم تحل لهم - 00:23:02

الصيود فانه ربما يتضورون جوعا. وهذه الصيادات هو فتح باب الارزاق على الناس فان الناس ليس كلام يقدر على الشراء ولا كلام
يقدر على التبخر فلم يبقى لهم الا البر والبر - 00:23:30
ليس له سبيل الا الصيد. لان الطيور تطير اذا لم يكن مع الانسان صائد. والوحوش المباحة الاكل تهرب اذا لم يكن مع الانسان صائد من
الكلاب ونحوها. فالكلاب اسم جنس. مكلبين - 00:23:50

ما علمكم الله. فيدخل فيه الذئاب ويدخل فيه الفهود هذا هو الصحيح من اقوال اهل العلم. نعم. احسن الله اليكم قال الحديث
الحادي والستون عن شداد ابن اوس رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال - [00:24:10](#)
ان الله كتب الاحسان على كل شيء فإذا قتلتكم فاحسنوا القتلة. وإذا ذبحتم فاحسنوا الذبح وليرد احدكم شفتره وليرح ذبيحته. رواه
مسلم هذا الحديث اصل من جوامع الاخبار لأن فيه الاحسان العام فيه الاحسان العام نعم - [00:24:30](#)
قال الاحسان نوعان احسان في عبادة الخالق بان يعبد الله كأنه يراه فان لم يكن يراه فان الله يراه. وهو الجد في القيام بحقوق الله
على وجهه النصوح. والتکبير لها - [00:24:55](#)
واحسان في حقوق الخلق. الاحسان مع الله قائم على المراقبة. ودوما تقوى الله عز وجل الاحسان مع الخلق قائم على امر مهم وهو
ان يحب لأخيه ما يحب لنفسه ان يحسن - [00:25:15](#)
شيء او يضطه نعم. قال واصل الاحسان الواجب ان تقوم بحقوقهم الواجبة كالقيام ببر الوالدين وصلة الارحام والانصاف في جميع
المعاملات باعطاء جميع ما عليك من الحقوق. كما انك تأخذ ما لك - [00:25:34](#)
او عافيا قال تعالى واعبدهوا الله ولا تشركوا به شيئا. وبالوالدين احسانا وبنبي القربي واليتامى والمساكين والجار ذي القربي والجار
الجنب والصاحب بالجنب وابن السبيل وما ملكت ايمانكم. فامر بالاحسان الى جميع هؤلاء. ويدخل في ذلك الاحسان الى - [00:25:54](#)
جميع نوع الانسان والاحسان الى البهائم حتى في الحالة التي تزهق فيها نفوسها ولهذا قال صلى الله عليه فاذا قتلتكم فاحسنوا القتلة.
فمن استحق القتل لموجب قتل قتل فمن اه - [00:26:14](#)
فمن استحق القتل لموجب قتل اه قتل؟ قتل تضرب هم؟ تضرب؟ نعم. عندك نسخة غير. احنا عندنا لموجب قتل بالسيف من
عنقه. اه. انت عندك لموجب قتل ها تضرب ماشي نعم فمن استحق القتل لموجب قتل تم - [00:26:34](#)
تضرب عنقه بالسيف من دون تغريب ولا تمثيل. من دون تعزير ولا تمثيل. او من دون تغريب ولا تمثيل. هذه المسألة عظيمة ايتها الاخوة
ان الاحسان نحن مأمورون به في كل شيء ومع كل شيء. مع ان ديننا دين الاحسان - [00:27:02](#)
لكن مع الاسف الشديد نرى من بعض المسلمين من الشدة مع بعضهم ما لا يليق ان يكون حتى مع البهائم ونحن مأمورون بالاحسان
حتى مع البهائم. بل ومع البهائم التي نذبحها للاكل - [00:27:22](#)
وتأملوا عظيم التشريع. نهانا ان نذبح بهيمة لمجرد الله و اللعن. ما يجوز للانسان يذبح طيرا او بهيمة لمجرد الله و اللعب اذا كان
يصيد للاكل جاز يصيد للهو لا يجوز - [00:27:40](#)
يصيب يرمي ما يجوز هو اتم عند الله عز وجل ياخذ الدجاجة يذبحها يريد اكلها جاز. يذبحها يرميها واتم عند الله عز وجل ثم مع
كونه يذبحها هو مأمور بالاحسان اليها بان يحسن ذبحها - [00:27:58](#)
يحسن ذبحها بالطريقة التي ذكرها النبي الكريم صلى الله وان يجعل في قلبه الشفقة لها وهذا من عظام من عظيم الشريعة من
عظيم ما جاء به الشريعة. قال الصحابي يا رسول الله اني لارحم - [00:28:20](#)
اني لاذبح الشاة ارحمها قال ان الله يرحمك برحمتك اياته. شوفوا كيف. نعم. قال وقوله صلى الله الله عليه وسلم اذا ذبحتم فاحسنوا
الذبح اي هيئة الذبح وصفته ولهذا قال وليرد احدكم شفتره اي - [00:28:39](#)
سکينة وليرح ذبيحته فاذا كان العبد مأمورا بالاحسان الى من استحق القتل من الادميين وباحسان ذبحه فيما يراد ذبحه من الحيوان
فكيف بغير هذه الحالة؟ واعلم ان الاحسان المأمور به نوعان - [00:29:04](#)
احدهما واجب وهو الانصاف والقيام بما يجب عليك للخلق بحسب ما بما بحسب ما توجه توجهه عليك من الحقوق. والثاني احسان
مستحب وهو ما زاد على ذلك من بذل نفع بدني او ما - [00:29:24](#)
او علمي او توجيه لخير ديني او مصلحة دنيوية فكل معروف صدقة وكل ما ادخل السرور وعلى الخلق صدقة واحسان. وكل ما ازال
عنهم ما يكرهون ودفع عنهم ما لا يرتكبون من قليل او كثير - [00:29:44](#)
فهو صدقة واحسان. ولما ذكر النبي صلى الله عليه وسلم قصة البغي التي سقت الكلب الشديد العطش بخفيتها من البئر وان الله شكر

لها وغفر لها. قالوا قالوا لرسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:30:04

ان لنا في البهائم اجرا. قال في كل كبد حرا حرا اجر. حرا حرا حرم حراء احسن الله اليك. كبد حرا اي كبد حية فيها حرارة الحياة. نعم.

قال الاحسان هو بذل جميع المنافع من اي نوع كان لاي مخلوق يكون. ولكنه يتفاوت بتفاوت - 00:30:24

المحسن اليهم وحدهم ومقامهم. وبحسب الاحسان وعظم موقعه وعظم نفعه وبحسب ايمان المحسن وخلاصه والسبب الداعي له

الى ذلك ومن اجل انواع الاحسان الى من اساء اليك بقول او فعل قال تعالى ادفع بالتي هي احسن فاذا - 00:30:54

الذى بينك وبينه عداوة كانه ولد حميم. وما يلقاها الا الذين صبروا وما يلقاها الا ذو حظ عظيم. ومن كان الطريقة الاحسان احسن الله

جزاءه. قال تعالى هل جزاء الاحسان الا الاحسان؟ وقال للذين - 00:31:20

الحسنى وزيادة. وقال للذين احسنوا في هذه الدنيا حسنة. وقال ان رحمة الله قريب من المحسنين اي المحسنين في عبادة الله

المحسنين الى عباد الله. والله تعالى يوجب على عباده العدل من الاحسان ويندب - 00:31:40

الى زيادة الفضل منه. وقال تعالى في المعاملة ولا تنسوا الفضل بينكم. اي اجعلوا للفضل والاحسان موضع من معاملات ولا تستنقصوا

في جميع الحقوق بل يسرعوا وتسامحوا في البيع والشراء والقضاء والاقتضاء ومن - 00:32:00

ان الزم نفسه هذا المعروف نال خيرا كثيرا واحسانا كبيرا والله اعلم. الاحسان بعضه كله من ابواب المندوبات وانما يدركه اهل الطاعة

اهل التقى اهل الصلاح. الاحسان مع الله عز وجل الاحسان مع - 00:32:20

خلق عمومه. هذا باب عظيم هو الذي يتفاوت فيه الناس. ما الذي يتفاوت فيه الناس؟ كل الناس يصلون الصلوات الخمس كيف

يتفاوتون عند الله بدرجة احسانهم في عبادتهم لله. وبدرجة احسانهم مع عباد الله عز وجل - 00:32:40

نسأل الله تبارك وتعالى ان يرزقنا واياكم العلم النافع والعمل الصالح. والله تعالى اعلم. وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى الله

وصحبه اجمعين. والحمد لله رب العالمين - 00:33:00